

ورقة عمل بشأن تطبيق الحد الأدنى للأجور  
مقدمة من مكتب إدراك للخدمات القانونية والاستشارية

يعد موضوع الأجر من أهم المسائل التي تحتاج لحماية كونه من أساسيات حياة العامل الذي يرضى بالقليل مضطرا أو مجبرا بسبب الموضوع الاقتصادي وحاجته للمال كونه المعيل الأساسي لحياته وأسرته لضمان الاحتياجات التي تستمر بها الحياة من مأكّل أو علاج... الخ، لذلك لا بد من تحديد الحد الأدنى للأجر.

ويعتبر الحد الأدنى للأجور ذو أهمية لأطراف الانتاج (العمال، والقطاع الخاص، ونقابات العمال) والهدف الأساسي من تحديده توفير الحماية الاجتماعية للعاملين وللحد من الفقر وقد عرفت منظمة العمل الدولية الحد الأدنى للأجور على أنه أقل مبلغ يتوجب دفعه للغالبية العظمى من العمال في دولة معينة لقاء العمل لمدة ساعة او يوم أو شهر على أن يتم تحديد هذا المبلغ على ضوء تغطية الاحتياجات الأساسية للعامل وأفراد عائلته تبعا لمستوى الشروط الاقتصادية والاجتماعية السائدة في تلك الدول.

**أهمية تصنيف الحد الأدنى للأجور:**

أن تدني أجور العمال يحدث مشاكل اقتصادية اجتماعية للعمال والتي تنعكس على نطاق عمله وأسرته ومجتمعه مما يشعر العامل بالنقص والحرمان الدائم والتميز بالتالي رفع الحد الأدنى للأجور يساعد في تدني حدة الفقر ويساعد في ضمان عدم استغلال أصحاب العمل للعامل وأيضا رفع اجور العمال الأقل خبرة ومهارة، وبالتالي فان الاجر المناسب يدفع العامل للشعور بالعدل والاستقرار والقدرة على توفير مستلزمات ومتطلبات الحياة مما يزيد من قدرته الانتاجية بالتالي يقلل المشاكل الأسرية والاجتماعية والاقتصادية.

**بالنسبة للتشريع والقانون:**

تناول قانون العمل رقم (7) لسنة 2000 في المواد 88/87/86 تشكيل لجنة الأجور وتحديد ماهيتها ومهامها والتي جاء فيها" تقوم لجنة الأجور بالمهام التالية: 1- دراسة السياسات العامة للأجور، ومدى ملاءمتها لمستوى المعيشة، وتقديم التوصيات بشأنها، 2- وتحديد الحد الأدنى للأجور على ان يصدر به قرار من مجلس الوزراء.

ولكن لم تحدد الحد الأدنى ثم صدر قرار مجلس الوزراء رقم(11) لسنة 2012 بشأن الحد الأدنى للأجور في جميع مناطق السلطة الفلسطينية استنادا لأحكام القانون الاساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وعلى قانون العمل رقم رقم (7) لسنة 2000م، والاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (46) لسنة 2004 بلائحة تشكيل لجنة الاجور وعلى كتاب رئيس لجنة الأجور بتاريخ 2012/10/7 بشأن الحد الأدنى للأجور، وبناء على تنسيب وزير العمل/ رئيس لجنة الأجور، وبناء على الصلاحيات المخولة قانونا وبناء على مقتضيات المصلحة العامة، قرر مجلس الوزراء بتاريخ 2012/10/9م ما يلي:

- 1- اعتماد الحد للأجور في جميع مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية على النحو الآتي: يكون الحد الأدنى للأجر الشهري في جميع مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية وفي جميع القطاعات مبلغا وقدره (1450) الف واربعمائة وخمسون شيكل شهريا.
- 2- يكون الحد الأدنى لأجور عمال المياومة وخاصة العاملين بشكل يومي غير منتظم اضافة الى العمال الموسمين مبلغا وقدره (65 شيقل) خمسة وستون شيكلا يوميا.
- 3- يكون الحد الأدنى لأجر ساعة العمل الواحدة للعمال المشمولين في الفقرة 2 أعلاه مبلغا وقدره (8.5 شيقل) ثمانية شواكل ونصف الشيكل للساعة الواحدة.

#### رأي المعارضون لتطبيق الحد الأدنى من الأجور:

المعارضون لتطبيق الحد الأدنى للأجور فيشككون في تأثير ذلك على الفقر، فالذين يحصلون على أجر أقل من الحد الأدنى لا يعيشون بالضرورة تحت خط الفقر، حيث ان نسبة كبيرة منهم لديها مصادر أخرى للدخل في العائلة (عمل الزوج أو الزوجة أو الابن أو الابنة أو غيرهم).

كما أن فرض سياسة الحد الأدنى للأجور يؤدي إلى زيادة في تكاليف السلع والخدمات التي تشكل الأجور جزءا منها، وكلما كانت السلعة أو الخدمة أكثر كثافة واستخداما للعمل، كلما أدى تطبيق تلك السياسة إلى ارتفاع أكبر في تكاليف الإنتاج وإلى انخفاض في القدرة التنافسية للمنتجات الفلسطينية (الضعيفة أصلا)،

وهذا يعني أن بعض الشركات التي لن تستطيع المنافسة سوف تصفي أعمالها أو تقلل من حجم نشاطها، وبالتالي تستغني عن موظفيها أو عن جزء منهم، ما يعني زيادة في معدلات البطالة والفقر. ومما يزيد من عبء تطبيق هذه السياسة على الاقتصاد أن تأثيرها على المؤسسات والأفراد ليس متساويا، فهي تشكل عبئا أكبر على المؤسسات المحلية الصغيرة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة والأجنبية، كما أن معظم الذين يتم الاستغناء عنهم نتيجة ارتفاع الأجور هم من العمال غير المهرة والنساء والعمال صغار السن الذين يدخلون سوق العمل للمرة الأولى، لأن هذه الفئات هي التي تحصل عادة على أجور متدنية، وبالتالي هي الأكثر تأثرا بسياسة.

### أثار قانون الحد الأدنى للأجور:

1- من الناحية الاجتماعية ان تطبيق الحد الأدنى للأجور يساعد في تحسين مستوى المعيشة والحد من الفوارق العمالية المختلفة وانصاف الطبقة المهمشة والفقيرة في المجتمع وتحقيق العدالة وتوزيع الدخل لكل فئات المجتمع منها المظلومة وخاصة عمال المياومة.

2- من الناحية الاقتصادية يؤدي تطبيق الحد الأدنى للأجور على تحسين وتحفيز العاملين للعمل بشكل أفضل في عملهم مما يؤدي الى المنافسة في سوق العمل والمساهمة في زيادة القوة الشرائية من خلال زيادة الاستهلاك للأشخاص ذو الدخل المنخفض مما يؤدي الى زيادة فرص الاستثمار بالتالي يؤدي الى انخفاض مستويات البطالة ونمو الانتاج بشكل عام.

### أسباب قصور تطبيق الحد الأدنى للأجور والتردد فيه:

1- عدم وجود تحفيز حكومي للقطاعات الاقتصادية للسعي الى الالتزام في تطبيق فكرة الحد الأدنى للأجور والعمل على زيادتها من فترة لأخرى، ومثال ذلك ارتفاع كلفة الإنتاج على المصانع وأصحاب العمل، وارتفاع شريحة الضرائب والرسوم على القطاعات التجارية، والاقتصادية، ووجود ارتفاع في أسعار الطاقة والمواد الأساسية، وارتفاع التعرفة الجمركية، وإن من شأن تخفيض تكلفة الإنتاج، والضرائب والرسوم، والجمارك، وأسعار الطاقة الخاص الكهرباء والمحروقات، وأسعار المواد الأساسية، وتخفيف حدة الإجراءات والمتطلبات الحكومية التي تقيد الصناعة والتجارة، سيما

التصدير خارج البلاد، سوف يؤدي حتماً المضي قدماً في تطبيق مبدأ الحد الأدنى لأجور، وزيادته من قبل جميع القطاعات الاقتصادية العاملة.

2- الضعف الشديد حسب الاحصائيات التي اعترى تطبيق القرار للحد الأدنى للأجور يرجع بشكل أساسي الى عوامل منها قصور الآلية التي تم من خلالها صياغة القرار وأيضاً ضعف تمثيل القطاعات الاقتصادية التي يتركز فيها العاملون من ذوي الأجور المنخفضة وضعف دور النقابات العمالية والتأثير السلبي، وعدم كفاءة اليات التفتيش والتهاون في تطبيق قانون العقوبات.

3- بالتالي يجب أن نمضي في المطالبة في كل قانون يعزز ويحسن من ظروف العاملات والعاملين للوصول الى بيئة عمل من شأنها أن تعزز الجهات الاجتماعية والاقتصادية والتي من شأنها تكفل تحسين اداء سوق العمل لما تقتضيه المصلحة العامة، وتحقيق قدر أكبر من العدالة الاجتماعية من خلال تحسين مستوى الفقر وتقليص فجوة الأجور والحد من استغلال العمال والاناث منهم بشكل خاص، حيث أن ما يقارب 12000 امرأة لا يحصلن على الحد الأدنى من الأجور بسبب تهرب أرباب من هذا الاستحقاق القانوني وتعتبر النساء الأكثر تعرضاً للاستغلال بالأجور فنصف العاملات في القطاع الخاص يتقاضين أجور دون الحد الأدنى.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام،،،

مكتب إدراك للخدمات القانونية والاستشارية